وزارة المالية

قرار رقم ٤٩٥ لسنة ٢٠٢٤

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ ولائحته التنفيذية ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس مصلحة الضرائب المصرية ؛

قـــرر :

(**المادة الأولى**)

يكون تحديد عينة الإقرارات المقدمة من ممولى الضريبة على الدخل بما فيها إقرارات الممولين المسجلين بالمراكز الضريبية ، المستندة إلى دفاتر وحسابات منتظمة ، التي تتولى مصلحة الضرائب المصرية فحصها عن الفترة الضريبية ٢٠٢٣ من خلال القواعد والمعايير الآتية :

مدى التزام الممولين بالقواعد المنصوص عليها في قانونى الضريبة على الدخل ، والإجراءات الضريبية الموحد المشار إليهما في شأن إعداد وتقديم الإقرارات في المواعيد القانونية وأداء الضريبة المستحقة في حينها .

إقرارات الممولين ذات المخاطر العالية .

(المادة الثانية)

تلتزم مصلحة الضرائب المصرية باختيار ملفات العينة وفقًا للقواعـــد والمعـــايير المنصوص عليها في المادة الأولى من هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢٤/١١/١٧

وزير المالية

أحمد كجوك